

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ١٠٠ لسنة ٢٠٠١

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١

وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ١٩/٧/٢٠٠٠ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء المهن العلمية بمحافظة السويس :

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكاني المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ٤/٩/٢٠٠٠ على المخل :

وعلى موافقة السيد محافظ السويس بتاريخ ٢٨/١/٢٠٠٠ على المخل :

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان :

قرر :

مادة ١ - انقضاء وحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء المهن العلمية بمحافظة السويس لنقص عدد أعضائها عن الحد القانوني اللازم لإنشائها ، ولعدم مزاولتها لأى نشاط منذ نشأتها فى عام ١٩٩٦

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر فى ٢١/٤/٢٠٠١

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ. د. هـ / محمد إبراهيم سليمان